

إدارة المكتب الفني
Technical Office Administration

جامعة الكويت
Kuwait University



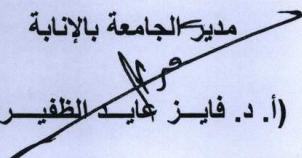
قرار
مدير الجامعة
رقم (٧٤١) بتاريخ ١٤/٨/١٤٤١ هـ الموافق ٢٧/٧/٢٠٢٠ م
لائحة التعليم عن بُعد عند تعذر الدراسة التقليدية بجامعة الكويت

مدير الجامعة

بعد الاطلاع على القانون رقم 76 لسنة 2019 في شأن الجامعات الحكومية ،
وعلى لائحة نظام المقررات بجامعة الكويت ،
وعلى قرارات مجلس الجامعة في اجتماعه رقم (2020/2) بتاريخ
15 و 22/07/2020 ،
ووفقاً لما تقتضيه مصلحة العمل ،

قرار :

- مادة (1) : يعمل بلائحة التعليم عن بُعد عند تعذر الدراسة التقليدية بجامعة الكويت .
مادة (2) : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

مدير الجامعة بالإنابة

(أ. د. فايز هايذ الظفيري)

نسخة إلى :

- مكتب الوزير .
- جميع مراكز العمل بالجامعة / الملف العام .

مضى

لائحة

التعليم عن بُعد

عند تعذر الدراسة التقليدية بجامعة الكويت

والتي تم إقرارها باجتماع مجلس الجامعة رقم 2020/2 بتاريخ 15 و 2020/7/22

الفصل الأول

التعريفات

مادة (1)

في تطبيق أحكام هذه اللائحة يقصد بالكلمات والمصطلحات الواردة أدناه المعنى المبين قرين كل منها:

(1) التعليم عن بُعد: شكل من أشكال التعليم لا يتواجد فيه المعلم والمتعلم في نفس المكان خلال عملية التعليم ويتم باستخدام تقنيات متنوعة لتحقيق التواصل والتفاعل بين المعلم والمتعلم وأيضاً بين المتعلم والمتعلمين الآخرين وينقسم إلى نوعين:

أ- **التعليم غير المتزامن (Asynchronous):** يتم بين المعلم والمتعلم دون التزام الطرفين بتواجدهما زمنياً في نفس الوقت كأنشطة التعليم غير المتزامن التي يوفرها نظام إدارة التعلم (Learning Management System) مثل الواجبات.

ب- **التعليم المتزامن (Synchronous):** يتم بين المعلم والمتعلم مع تواجدهما زمنياً في نفس الوقت كالتعليم عن طريق البث الحي للمحاضرات والفصول الافتراضية.

(2) الفصول الافتراضية: بيئة التعليم المتزامن التي تستخدم أدوات إلكترونية لمحاكاة الفصل التقليدي بحيث تُمكن المتعلم من التفاعل والمشاركة مع المعلم والطلبة الآخرين في المناقشات والأنشطة

التعليمية الأخرى إلكترونياً بالصوت والفيديو ومشاهدة ومشاركة ما يكتبه المعلم على ما يعرف بالسبورة الافتراضية.

(3) **المنصة التعليمية:** هي نظام يستخدم لتطبيق التعليم عن بعد باستخدام تقنية المعلومات والاتصالات.

(4) **المنصات التعليمية المعتمدة:** هي المنصات التعليمية التي يجب أن تتوفر فيها الشروط الآتية:

أ- تسجيل الدخول إليها باستخدام آلية دخول موحد عبر نظام التوثيق الإلكتروني المركزي عن طريق الرقم الجامعي أو البريد الإلكتروني الجامعي الرسمي وكلمة المرور.

ب- إشراف مكتب نائب مدير الجامعة للخدمات الأكاديمية المساندة على تشغيل وإدارة هذه المنصات.

ج- تطبيق ضوابط وسياسات الوصول والاستخدام الخاصة بجامعة الكويت على هذه المنصات.

د- يسمح للكليات باستخدام منصات تكميلية بعد اعتمادها من مكتب نائب مدير الجامعة للخدمات الأكاديمية المساندة.

(5) **وسائل التقييم:** هي الوسائل التي تقيس مستوى المعرفة والمهارات التي اكتسبها الطالب من دراسته لمقرر معين وتشتمل على أنشطة تعليمية متنوعة كالاختبارات التحريرية والمناقشة الشفاهية والعروض المرئية وغيرها.

(6) **مواد تعليمية:** المصادر التعليمية المقروءة أو المسموعة أو المرئية التي تستخدم في تدريس مقرر معين.

الفصل الثاني

تطبيق لائحة التعليم عن بُعد

مادة (2)

تطبق لائحة التعليم عن بُعد على كل المقررات الجامعية أو البعض منها خلال فصل دراسي أو جزء منه عند تعذر الدراسة التقليدية بسبب الظروف الناجمة عن الأزمات أو الكوارث أو الأوبئة أو غيرها بقرار يصدر من مجلس الجامعة.

مادة (3)

يعتبر ما يتم من محاضرات ودروس من خلال المنصات التعليمية المعتمدة بأنه يتم داخل قاعات المحاضرات والمختبرات وتسري عليه أحكامها.

مادة (4)

تعتبر المنصة التعليمية المعتمدة جزءاً لا يتجزأ من الحرم الجامعي.

الفصل الثالث

التزامات الجامعة

مادة (5)

يقوم مكتب نائب مدير الجامعة للخدمات الأكاديمية المساندة بالتعاون مع الكليات بتقديم الدعم الفني والتدريب بصورة دورية بما في ذلك تدريب الطلبة ذوي الاحتياجات الخاصة، كما يقوم بإعداد دليل استخدام ومواد تعليمية لأنظمة التعليم عن بُعد.

مادة (6)

يقوم مركز التقييم والقياس بجامعة الكويت باستحداث تقييم يتناسب مع نظام التعليم عن بُعد في حال تطبيقه على أكثر من أربعة أسابيع في الفصل الدراسي الاعتيادي أو أكثر من أسبوعين في الفصل الدراسي الصيفي.

مادة (7)

يقوم مركز التقييم والقياس بالتعاون مع الكليات ومكتب نائب مدير الجامعة للخدمات الأكاديمية المساندة وعمادة القبول والتسجيل بتقديم تقرير لمدير الجامعة عن تقييم تجربة التعليم عن بُعد، في حال تطبيقه على مدى أكثر من أربعة أسابيع في الفصل الدراسي الاعتيادي أو أكثر من أسبوعين في الفصل الدراسي الصيفي.

مادة (8)

تحرص الجامعة على تقديم الخدمات المساندة إلكترونياً كالخدمات المقدمة من الكليات والعمادات النوعية والمكتبات وغيرها.

مادة (9)

تقوم الكليات باستحداث لجان مؤقتة للمساهمة والمساعدة على تطبيق لائحة التعليم عن بُعد.

الفصل الرابع

التزامات أعضاء الهيئة الأكاديمية والهيئة الأكاديمية المساندة

مادة (10)

الحرص على التدريب واكتساب المعرفة لاستخدام المنصات التعليمية المعتمدة ووسائل الاختبارات والتقييم المتنوعة في نظام التعليم عن بُعد.

مادة (11)

التواجد في داخل دولة الكويت والالتزام باستخدام المنصات التعليمية المعتمدة للتعليم عن بُعد والإعلان بواسطتها عن كل ما يتعلق بالمقرر.

مادة (12)

التقيد بالقواعد القانونية لحقوق الملكية الفكرية المالية والأدبية.

مادة (13)

الاعتماد على آلية الدخول إلى المنصات التعليمية المعتمدة باستخدام الرقم الجامعي أو البريد الإلكتروني الجامعي الرسمي وكلمة المرور الجامعية لإثبات حضور الطلبة.

على أن لا يُلزم الطالب بفتح الكاميرات مع مراعاة نص المادة (25) من هذه اللائحة.

مادة (14)

الالتزام بالتقويم الجامعي وبالعبء التدريسي والمحتوى العلمي للمقرر مع الالتزام بمواعيد المحاضرات المحددة في الجدول الدراسي ولا يسمح بدمج الشعب.

مادة (15)

تدرس المواد ذات الطبيعة الخاصة (مثل المختبرات، التدريبات، التربية العملية، المشاريع، الاختبارات السريرية... إلخ) في المباني الجامعية أو أماكن التدريب بقرار من مجلس الكلية المعنية مع مراعاة الاشتراطات الصحية والرسمية، وفي حال تعذر الدراسة يتم تدريس تلك المقررات باستخدام المنصات التعليمية المعتمدة.

مادة (16)

الالتزام بتعويض العبء التدريسي في حال حدوث خلل فني عند استخدام المنصات التعليمية المعتمدة.

مادة (17)

الالتزام بالتواجد في موعد المحاضرة مع الطالبة في المنصة التعليمية المعتمدة وذلك لتحقيق التفاعل المتزامن معهم والرد على استفساراتهم سواء تم الشرح أثناء المحاضرة أو تم تسجيل المادة التعليمية مسبقاً ورفعها على المنصة.

الفصل الخامس

حقوق والتزامات الطالب

مادة (18)

التدرب واكتساب المعرفة لاستخدام المنصات التعليمية المعتمدة ووسائل الاختبارات والتقييم المتنوعة في نظام التعليم عن بُعد.

مادة (19)

التقيد بقواعد السلوك العام.

مادة (20)

التقيد بالقواعد القانونية لحقوق الملكية الفكرية المالية والأدبية.

مادة (21)

الالتزام بقواعد الحضور والغياب المعمول بها في جامعة الكويت في المنصات التعليمية المعتمدة أثناء المواعيد المحددة للمحاضرة في الجدول الدراسي.

مادة (22)

يتم استخدام المادة التعليمية والشرح فقط لأغراض تدريس الطلبة المسجلين في المقرر ولا يجوز نشرها في أي وسيلة أخرى إلا بموافقة أستاذ المقرر.

الفصل السادس

الاختبارات ووسائل التقييم

مادة (23)

تعقد الاختبارات النهائية في المباني الجامعية ما لم يقرر مجلس الكلية خلاف ذلك.

مادة (24)

تعقد الاختبارات الفصلية ووسائل التقييم الأخرى باستخدام المنصات التعليمية المعتمدة ما لم يقرر مجلس الكلية خلاف ذلك.

مادة (25)

في حال القيام بعمل الاختبارات الفصلية والنهائية عن بُعد أو عند استخدام وسائل التقييم الأخرى في المنصات التعليمية المعتمدة، يتم استخدام أدوات التحقق والمراقبة الالكترونية المعتمدة من مكتب نائب مدير الجامعة للخدمات الأكاديمية المساندة وذلك للتأكد من هوية الطلبة ولمراقبة الاختبارات وعملية التقييم.

مادة (26)

الالتزام بالنزاهة الأكاديمية المتعلقة بالاختبارات ووسائل التقييم الأخرى.

مادة (27)

في حالة تغيير نظام التعليم الجامعي من نظام تقليدي إلى نظام تعليم عن بُعد خلال سريان الفصل الدراسي، يجوز تغيير طريقة توزيع أوزان ما تبقى من اختبارات ووسائل تقييم المقرر بعد موافقة القسم العلمي والكلية مع ضرورة شرح هذه الأوزان للطلبة في الأسبوع الأول من بداية تطبيق نظام التعليم عن بُعد.

مادة (28)

فيما عدا المختبرات والورش والتدريبات العملية ومشاريع التخرج والمقررات ذات الطبيعة الخاصة، تمثل درجة الاختبار النهائي لأي مقرر ما بين (20% - 40%) من الدرجة الكلية للمقرر.

مادة (29) (1)

يستثنى من طريقة توزيع أوزان الاختبارات ووسائل تقييم المقررات المنصوص عليها بالمادة (28) كل من (كلية الحقوق - وكليات مركز العلوم الطبية - وكلية الدراسات العليا) .

مادة (30)

يقوم أستاذ المقرر بتعريف الطلبة بالطرق المستخدمة في الاختبارات وأدوات التقييم المختلفة ويفضل تدريب الطلبة عليها بوقت كافٍ قبل الاختبار أو التقييم.

مادة (31)

يجوز للقسم أو الكلية وفقاً للأنظمة المتبعة إلغاء الاختبارات الموحدة واستبدالها بالاختبارات غير الموحدة أو وسائل التقييم الأخرى.

مادة (32)

تُجرى اختبارات أو تُستخدم أدوات تقييم بديلة في حال ثبوت حدوث خلل في المنصات التعليمية المعتمدة أثناء عقد الاختبار أو التقييم.

مادة (33)

توضع ملاحظة في كشف درجات الطالب تبين الفصول التي تم تطبيق نظام التعليم عن بُعد فيها.

(1) قرار مدير الجامعة رقم (162) بتاريخ 2021/1/25.

الفصل السابع

اشتراطات فنية لنظام التعليم عن بُعد

مادة (34)

المنصات التعليمية التي حددتها لجنة نظام التعليم عن بُعد تعتبر في الوقت الحالي المنصات التعليمية المعتمدة، على أن تكون مهمة اعتماد المنصات التعليمية - فيما بعد - من اختصاص مكتب نائب مدير الجامعة للخدمات الأكاديمية المساندة.

مادة (35)

يقوم مكتب نائب مدير الجامعة للخدمات الأكاديمية المساندة بتوفير الدعم اللازم لتشغيل أنظمة التعليم عن بُعد وضمان استمرار عملها مع تحقيق اندماجية وتكامل هذه الأنظمة مع الأنظمة الأخرى ذات العلاقة في جامعة الكويت مثل نظام معلومات الطالب.

مادة (36)

ضرورة القيام بتطبيق تجريبي للمنصات التعليمية المعتمدة للتأكد من حسن سير العمل بالصورة المناسبة قبل بداية تطبيق نظام التعليم عن بُعد بفترة كافية.

الفصل الثامن

أحكام عامة

مادة (37)

يحظر التسجيل السمعي والمرئي أو النسخ أو الرقابة أو الاستماع لما يتم من محاضرات وتدريبات عبر المنصات التعليمية من قبل أي شخص أو جهة إلا بموافقة خطية مسبقة من المحاضر.

مادة (38)

تسري لائحة النظام الجامعي الطلابي بخصوص سلوك الطالب اثناء التواجد في المنصات التعليمية.

مادة (39)

تطبق بنود اللائحة الأساسية لنظام الدراسة (نظام المقررات - نظام السنوات) في حال عدم وجود نص في هذه اللائحة، وبما لا يتعارض مع طبيعة لائحة التعليم عن بُعد.

مادة (40)

لا يُعمَل بأي نص في اللوائح الجامعية يخالف لائحة التعليم عن بُعد.

مادة (41)

تشكل لجنة من نائب مدير الجامعة للشؤون العلمية وعضوية كلاً من عميد القبول والتسجيل وعميد الكلية المعنية تختص بتفسير مواد هذه اللائحة.